

١٧/٥٠ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي

إن الجمعية العامة:

إذ تشير إلى قراراتها ٤/٣٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢، و ٤/٢٨ المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢، و ٧/٢٩ المؤرخ ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤، و ٤/٤٠ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٥، و ٣/٤١ المؤرخ ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦، و ٤/٤٢ المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧، و ٢/٤٣ المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨، و ٨/٤٤ المؤرخ ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٩، و ٩/٤٥ المؤرخ ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٠، و ١٣/٤٦ المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، و ١٨/٤٧ المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢، و ٢٤/٤٨ المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، و ١٥/٤٩ المؤرخ ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤.

وقد نظرت في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ عن التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي^(٢١).

وإذ تأخذ في اعتبارها رغبة المنظمتين في زيادة توثيق التعاون فيما بينهما في الميادين السياسي والاقتصادي والاجتماعي والإنساني والثقافي والتقني، وفي سعيهما المشترك إلى إيجاد حلول للمشاكل العالمية، مثل المسائل المتصلة بالسلم والأمن الدوليين، ونزع السلاح، وتقرير المصير، وإنهاء الاستعمار، وحقوق الإنسان الأساسية، والتنمية الاقتصادية والتقنية.

وإذ تشير أيضاً إلى مواد ميثاق الأمم المتحدة التي تشجع الأنشطة المضطلع بها عن طريق التعاون الإقليمي لتعزيز مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها.

وإذ تنوه بتعزيز التعاون بين الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة،

وإذ تنوه أيضاً بالتقدم المشجع المحرز في مجالات التعاون التسعة ذات الأولوية وفي تحديد مجالات التعاون الأخرى،

واقتنياً منها بأن تدعيم التعاون بين الأمم المتحدة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي يسهم في تعزيز مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،

(ج) أن تشتراك متى أمكن ذلك مع منظمات جامعة الدول العربية ومؤسساتها في تنفيذ وإنجاز المشاريع الإنمائية في المنطقة العربية؛

(د) أن تبلغ الأمين العام، في موعد لا يتجاوز ١٥ أيار/مايو ١٩٩٦، بالتقدم المحرز في تعاونها مع جامعة الدول العربية ومنظوماتها المتخصصة، وأن تبلغه بصفة خاصة بإجراءات المتابعة المتخذة بشأن المقترفات المتعددة الأطراف والثنائية المعتمدة في الاجتماعات السابقة بين المنظمتين؛

٩ - تطلب أيضاً إلى الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة تكثيف التعاون مع جامعة الدول العربية ووكالاتها المتخصصة في القطاعات التالية ذات الأولوية، وهي الطاقة، والتنمية الريفية، والتصرّح، والأحزمة الخضراء، والتدريب، والتدريب المهني، والتكنولوجيا، والبيئة، والإعلام والتوثيق؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة أن يعمل، بالتعاون مع الأمين العام لجامعة الدول العربية، على تشجيع التشاور دوريًا بين ممثلي الأمانة العامة للأمم المتحدة والأمانة العامة لجامعة الدول العربية لاستعراض وتعزيز آليات التنسيق بغية الإسراع بإجراءات تنفيذ ومتابعة المشاريع والمقترفات والتوصيات المعتمدة الأطراف المعتمدة في الاجتماعات المعقودة بين المنظمتين؛

١١ - تقرر، من أجل تعزيز التعاون وبفرض استعراض وتقدير التقدم، عقد اجتماع عام مرة كل سنتين بين منظومة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، وعقد اجتماعات قطاعية مشتركة بين وكالاتها بانتظام بشأن المجالات ذات الأولوية وذات الأهمية الكبيرة في تنمية الدول العربية، على أساس اتفاق بين البرامج النظيرة لمنظومـة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية ومنظومـتها المتخصصة؛

١٢ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين تقريراً مرحلياً عن تنفيذ هذا القرار؛

١٣ - تقرر أيضاً أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية".

٦ - ترحب أيضاً بجهود أمانتي المنظمتين في تعزيز التعاون بينهما في المجال السياسي وإجراء مشاورات لتحديد آليات ذلك التعاون؛

٧ - ترحب كذلك بعقد اجتماعات دورية رفيعة المستوى بين الأمين العام للأمم المتحدة والأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي، وكذلك بين كبار موظفي أمانتي المنظمتين؛

٨ - تشجع الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة على مواصلة توسيع تعاونها مع منظمة المؤتمر الإسلامي، ولا سيما عن طريق التفاوض على اتفاقيات تعاون، وتدعمها إلى مضايقة الاتصالات والاجتماعات بين جهات التنسيق لأغراض التعاون في مجالات الاهتمام ذات الأولوية بالنسبة إلى الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي؛

٩ - تحت مؤسسات منظومة الأمم المتحدة، ولا سيما الوكالات الرائدة، على زيادة المساعدة التقنية وغيرها من أشكال المساعدة التي تقدمها إلى منظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة بغية تعزيز التعاون بينهما؛

١٠ - تعرب عن تقديرها للأمين العام على ما يبذله من جهود مواصلة لتعزيز التعاون والتنسيق بين الأمم المتحدة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة لخدمة المصالح المشتركة للمنظماتين في كل من الميدان السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي؛

١١ - تعرب عن تقديرها أيضاً للأمين العام على مبادرته بعقد اجتماع لرؤساء المنظمات الإقليمية في ١ آب/أغسطس ١٩٩٤، وتطلع إلى عقد اجتماعات مماثلة مستقبلاً؛

١٢ - توصي بعقد اجتماع عام بين ممثلي أمانتي منظومة الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة في عام ١٩٩٦، ومرة كل سنتين بعد ذلك، من أجل تعزيز التعاون بينهما واستعراض وتقدير التقدم المحرز في هذا الصدد؛

١٣ - توصي أيضاً بأن تعقد من الآن فصاعداً اجتماعات تنسيقية لجهات التنسيق التابعة لمؤسسات ووكالات منظومة الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة في نفس وقت انعقاد الاجتماع العام؛

وإذ تأخذ في اعتبارها تقرير الأمين العام المعنون "خطة للسلام" (١)، ولا سيما الفرع السابع المتعلق بالتعاون مع الترتيبات والمنظمات الإقليمية، و"ملحق خطة للسلام" (٢)،

وإذ تلاحظ مع التقدير تصميم المنظمتين على زيادة تعزيز التعاون القائم بينهما عن طريق وضع مقترنات محددة في مجالات التعاون المعينة ذات الأولوية، فضلاً عن الميدان السياسي،

وإذ ترحب بنتائج الاجتماع التنسيقي لجهات التنسيق التابعة لمؤسسات ووكالات منظومة الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة، المعقد في جنيف في الفترة من ١٩ إلى ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٥،

وإذ ترحب أيضاً بالاجتماع الذي عقد بمقر الأمم المتحدة في ١ آب/أغسطس ١٩٩٤ بين الأمين العام ورؤساء المنظمات الإقليمية وغيرها من المنظمات، ومن بينهم الأمين العام لمنظمة المؤتمر الإسلامي،

١ - تحيط علماً بارتياح بتقرير الأمين العام (٣)؛

٢ - تحيط علماً بالاستنتاجات والتوصيات التي اعتمدت في الاجتماع التنسيقي لجهات التنسيق التابعة لمؤسسات ووكالات منظومة الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي ومؤسساتها المتخصصة؛

٣ - تلاحظ مع الارتياح المشاركة النشطة من جانب منظمة المؤتمر الإسلامي في أعمال الأمم المتحدة لتحقيق مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه؛

٤ - تطلب إلى الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي مواصلة التعاون بينهما في سعيهما المشترك إلى إيجاد حلول للمشاكل العالمية، مثل المسائل المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين، ونزع السلاح، وتقرير المصير، وإنماء الاستعمار، وحقوق الإنسان الأساسية، والتنمية الاجتماعية والاقتصادية، والتعاون التقني؛

٥ - ترحب بالمقترنات التي قدمها الاجتماع التنسيقي لجهات التنسيق التابعة للأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي لتعزيز التعاون بين المنظمتين في عدد من المجالات المختلفة، واستعراض سبل ووسائل تعزيز الآليات الفعلية لذلك التعاون؛

١ - تؤكد من جديد أهمية مقاصد وأهداف منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي بوصفها أساساً لتعزيز التعاون فيما بين بلدان المنطقة؛

٢ - تطلب إلى جميع الدول أن تتعاون على تعزيز الأهداف المحددة في إعلان منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي وأن تمعن عن اتخاذ أي إجراء لا يتفق مع تلك الأهداف أو مع ميثاق الأمم المتحدة وقرارات المنظمة ذات الصلة، ولا سيما أي إجراء قد يؤدي إلى نشوء أو تفاقم حالات من التوتر وإمكانية نشوب صراع في المنطقة؛

٣ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام، المؤرخ ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥^(٣٣)، المقدم وفقاً لقرارها ٦٧/٤٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤؛

٤ - تشير إلى الاتفاق الذي تم التوصل إليه في الاجتماع الثالث للدول أعضاء المنطقة، الذي عُقد في برازيليا في عام ١٩٩٤، من أجل تشجيع الديمقراطية والتعددية السياسية، وكذلك من أجل القيام، وفقاً لإعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدتهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣^(٣٤)، بتعزيز جميع حقوق الإنسان وحرياته الأساسية والدفاع عنها، إلى جانب التعاون في سبيل تحقيق هذه الأهداف؛

٥ - ترحب بالتقدم المحرز نحو السريان الكامل لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (معاهدة تلاتيلوكو)^(٣٥) وإبرام معاهدة بشأن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أفريقيا؛

٦ - تعرب عن تقديرها للجهود التي بذلها المجتمع الدولي، وفقاً لقرار مجلس الأمن رقم ٩٧٦ المؤرخ ٨ شباط/فبراير ١٩٩٥، بهدف الإسهام في تحقيق سلم فعال ودامٍ في أنفو ولا استناداً إلى "اتفاق بيساس"^(٣٦) وبروتوكول لوساكا^(٣٧)؛

٧ - ترحب أيضاً بالتطورات الإيجابية الأخيرة فيما يتصل بالحالة في ليبيريا، بما في ذلك التقدم المحرز نحو إرساء السلم والمصالحة الوطنية وفقاً لاتفاق أبوجا^(٣٨) المكمل لاتفاقي كوتونو^(٣٩) وأكوسومبو^(٤٠) الموضعين فيما بعد باتفاق أكرا^(٤١)؛

٨ - تثنى على الجهود التي بذلها الدول الأعضاء والمنظمات الإنسانية بغية تقديم المساعدة الإنسانية إلى أنفو ولايبيريا، وتحثها علىمواصلة وزيادة هذه المساعدة؛

٩ - تعرب عن تقديرها للجهود التي بذلها الأمين العام في سبيل تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي، وتعرب عنأملها في أن يواصل تدعيم آليات التنسيق بين المنظمتين؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين تقريراً عن حالة التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي؛

١٦ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي".

الجلسة العامة ٦٧

٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥

١٨/٥٠ - منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١١/٤١ المؤرخ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦ الذي أعلنت فيه بصورة رسمية أن المحيط الأطلسي، في المنطقة الواقعة بين أفريقيا وأمريكا الجنوبية، هو "منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي".

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها اللاحقة المتعلقة بهذه المسألة، بما فيها القرار ٣٦/٤٥ المؤرخ ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠، الذي أعادت فيه تأكيد تصميم دول المنطقة على تعزيز ودفع خطى تعاونها في المجال السياسي والاقتصادي والعلمي والثقافي وغير ذلك من المجالات.

وإذ تعيد تأكيد ترابط مسائل السلم والأمن ومسائل التنمية وعدم إمكان الفصل بينها، وأن التعاون فيما بين دول المنطقة من أجل تحقيق السلم والتنمية سيعزز أهداف منطقة السلم والتعاون في جنوب الأطلسي،

وإذ تدرك الأهمية التي توليها دول المنطقة لبيئة المنطقة، وإذ تسلم بالخطر الذي يشكله التلوث، من أي مصدر، على البيئة البحرية والساحلية وعلى توازنها البيولوجي ومواردها،